على الاقرار بما يعرفه والجائه اليه وهو الذي قصده
المص ههنا بايلاء المقرر به الهمزة اي بشرط ان
يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار به كما مر في حقيقة
الاستفهام من ايلاء المسئول عنه الهمزة تقول اضربت
زيدا اذا اردت ان تحمله على الاقرار بالفعل وانت ضربت
في تقريره بالفاعل وازيدا ضربت في تقريره بالمفعول
وكذا ابزيد مررت وار اكبا سرت وغير ذلك ومما
جعل الهمزة فيه للتقرير بالفاعل قوله تعالى
حكاية اانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم اذ ليس
مراد الكفار حمله على الاقرار بان كسر الاصنام قد
كان بل على الاقرار بانه منه كان كيف وقد اشاروا
الى الفعل في قولهم اانت فعلت هذا وقال بل فعله
كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب
فعلت او لم افعل واعترض المص عليه ف
بانه يجوز ان يكون الاستفهام على اصله اذ ليس في السياق
ما يدل على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم عليه السلام
الصلاة والسلام هو الذي كسر الاصنام حتى
يمتنع حمله على حقيقة الاستفهام واجيب
بانه يدل عليه ما قبل الاية وهو انه عليه الصلاة
والسلام قد حلف بقوله وتالله لاكيدن
اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما راوا كسر الاصنام سمعنا
قالوا من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا
فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا
ذلك

قد ع

ذلك من حطمه ودمه الاصنام وروي انهم قد هربوا
وتركوه في بيت الاصنام ليس معه احد فلما ابصروه
يكسرهم اقبلوا اليه يسرعون ليكفوه وقوله بايلاء
المقرر به الهمزة يعني اذا كان التقرير بالهمزة فانما
هي التي يجيء للتقرير بالفعل والفاعل والمفعول
وغيرها بخلاف البواقي فان هل يكون للتقرير بثبوت
الحكم نحو هل ثوب الكفار والاستفهامية للتقرير بما الاسماء
يسأل بها عنه نحو كم اتيناهم من اية وماذا فعلت
بفلان ومن ذا الذي قتلته ونحو ذلك والانكار كذلك
اي بايلاء المنكر الهمزة يعني اذا كان للانكار بالهمزة
واما غيرها وان صح مجيئه للانكار فلا يجري فيه
هذا التفصيل وهو مثل قولك ماذا ابصرك
لو فعلت ومن ذا فعل كذا وكم تدعوني وكيف
نوذي اباك وَمِنْ أَيْنَ تَدْرِي مَا الْعَرَارُ مِنَ الرَّنْدِ
وما اشبه ذلك واما الهمزة فهي لانكار ما يليها
كالفعل في قوله أَيَقْتُلُنِي وَالْمَشْرَفِيُّ مُضَاجِعِي
فانه ذكر ما يكون منعا من الفعل فلو كان لانكار على الفاعل
وانه ليس ممن يتصور منه الفعل على ما سبق الى الوهم
لما احتاج الى ذلك وكالفاعل في قوله تعالى اهم يقسمون
رحمة ربك فان المنكر ان يكونوا هم القاسمين لا نفس
القسمة وكالمفعول في قوله تعالى اغير الله اتخذ
وليا فان المنكر هو اتخاذ غير الله وليا لا اتخاذ الولي
واما قوله تعالى اتتخذ اصناما الهة فالمنكر هو نفس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)